

Distr.
RESTRICTED

TD/B/43/R.1/Add.1
11 June 1996
ARABIC
Original: ENGLISH

مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية



مجلس التجارة والتنمية

الدورة الثالثة والأربعون

جنيف، ٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٦

البند ٩(ج) من جدول الأعمال المؤقت

تسمية وتصنيف المنظمات غير الحكومية لأغراض المادة ٧٧ من النظام الداخلي للمجلس

طلب مقدم من المنظمة الأوروبية للموانئ البحرية

مذكرة من أمانة الأونكتاد

- ١- تلقت أمانة الأونكتاد طلباً من الأمين العام للمنظمة الأوروبية للموانئ البحرية يطلب فيه أن يدرج مجلس التجارة والتنمية هذه المنظمة في القائمة المنصوص عليها في المادة ٧٧ من النظام الداخلي للمجلس.
- ٢- وبعد أن استعرضت الأمانة المعلومات المقدمة، رأت أنه يمكن، رهنا بموافقة مكتب مجلس التجارة والتنمية، تصنيف المنظمة الأوروبية للموانئ البحرية في الفئة الخاصة بموجب حكم الفقرة ١٢(ب) من مقرر المجلس ٤٣ (د-٧).
- ٣- وقد يرغب المجلس في اتخاذ إجراء بشأن الطلب المذكور أعلاه في دورته الراهنة في ضوء توصية المكتب.
- ٤- وترد في المرفق بعض المعلومات المتعلقة بالمنظمة الأوروبية للموانئ البحرية.

الغرض من هذه الوثيقة في هذه المرحلة هو إعلام الدول الأعضاء في الأونكتاد، ولذا فإن توزيعها مقيد بحيث يقتصر استخدامها على هذه الدول. ويعتزم إزالة القيود عن توزيع الوثيقة في الوقت المناسب.

المرفق

معلومات أساسية عن المنظمة الأوروبية للموانئ البحرية

نبذة تاريخية

١- المنظمة الأوروبية للموانئ البحرية هي منظمة لا تستهدف الربح أنشئت في ٢٦ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ استجابة للحاجة إلى وجود منظمة تمثل موانئ أوروبا وتعكس وجهات نظر هذه الصناعة لدى الجماعة الاقتصادية الأوروبية.

الأغراض والأهداف

٢- أهداف المنظمة، وفقاً للمادة ٢ من نظامها الأساسي، هي تعزيز سياسات ووجهات نظر موانئ الجماعة الأوروبية لدى سلطات هذه الجماعة وغيرها من الهيئات الدولية ذات الصلة، ومن ثم، دراسة جميع المشاكل المتعلقة بصناعة الموانئ في سياق المعاهدات المنشئة للجماعة الأوروبية لإبقاء أعضائها على علم بالتطورات، وللسعي، حيثما أمكن، إلى اتخاذ مواقف مشتركة.

العضوية

٣- تتكوّن المنظمة من أعضاء من سلطات الموانئ ذات التمثيل الوطني أو إدارات الموانئ أو رابطات الموانئ في البلدان التالية من الاتحاد الأوروبي: إسبانيا، ألمانيا، أيرلندا، إيطاليا، البرتغال، بلجيكا، الدانمرك، السويد، فرنسا، فنلندا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، هولندا، اليونان. ولدى المنظمة أعضاء أيضاً في آيسلندا وقبرص ومالطة والنرويج.

الهيكل

٤- تتولى إدارة المنظمة جمعية عامة، تضمّ ثلاثة مندوبين من كل عضو، وتجتمع مرتين على الأقل في السنة وتكون مسؤولة عن تحديد السياسة العامة للمنظمة، ضمن أمور أخرى. ويقوم بدعوة الجمعية العامة إلى الانعقاد وبرئاستها الرئيس أو نائب الرئيس، اللذان يُنتخبان لفترة سنتين. ويقوم الأمين العام بدور الأمين لاجتماعات الجمعية العامة. وتقوم اللجنة التنفيذية، التي تضم الرئيس ونائبين للرئيس وأعضاء معينين، بالإشراف على عمل الأمين العام وتكون مسؤولة عن الشؤون التي تحددها الجمعية العامة. وبالإضافة إلى هاتين الهيئتين، هناك ثلاث لجان تقنية: لجنة البيئة واللجنة البحرية ولجنة النقل، وتتكوّن كل واحدة منها من عضو واحد من كل بلد. وتقوم اللجان التقنية بإعداد المقترحات المتعلقة بالسياسة العامة وتنفيذ العمل الرئيسي للمنظمة.

الموارد المالية

٥- يقوم الأمين العام بإعداد ميزانية المنظمة وتوافق عليها الجمعية العامة بواسطة التصويت بناء على توصية اللجنة التنفيذية. وتُستمدّ الموارد المالية، بصفة رئيسية، من رسوم العضوية.

العلاقات مع المنظمات الدولية الأخرى

٦- للمنظمة مركز مع مؤتمر بحر الشمال ولجنة أوصلو ولجنة باريس.

المنشورات

٧- في عام ١٩٩٤، نشرت المنظمة، بمساعدة اللجنة الأوروبية، مدونة البيئة للمنظمة الأوروبية للموانئ البحرية. وتنشر المنظمة رسالة إخبارية شهرية وتقريراً سنوياً.

الاتصال

٨- سيتولى الاتصال بالأونكتاد الرئيس، السيد فرناند سويكينس، أو في غيابه، السيد ج. ب. لانو، ميناء لو هافر.

العنوان

European Sea Ports Organization

Avenue Michel-Ange 68

B-1000 Brussels

Belgium

Telephone: (32 2) 736 34 63

FAX: (32 2) 736 63 25

e mail: Pamela Le Garrec, 101464,744 (CompuServe)

٩- ولغتا عمل المنظمة هما الانكليزية والفرنسية.

- - - - -